

دليل سياسات الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها إلى بالوثائق وإتلافها [جمعية مداد للخدمات الإنسانية] النسخة رقم: 1.0

تاريخ الإصدار:فبراير 2024م

قرار اعتماد الدليل:

بناءً على الصلاحيات المخولة، وبعد مراجعة محتويات دليل السياسات، فقد تقرر اعتماده كمرجع تنظيمي ملزم لجميع منسوبي الجمعية/المؤسسة، ويبدأ العمل بموجبه اعتبارًا من تاريخه، ويلغى ما يتعارض معه من أدلة أو تعليمات سابقة. ويُعد هذا الدليل وثيقة معتمدة تُراجع بشكل دوري أو عند الحاجة وفق التغيرات التنظيمية أو التشريعية.

Mob: 0551060109 Email: info@medadd.sa





أعتمد دليل سياسات الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها، الإصدار رقم [1.0] الصادر بتاريخ [فبراير 2024]. بموجب قرار مجلس إدارة [جمعية مداد للخدمات الإنسانية] رقم [-5267] وتاريخ [2024/02/08].





المقدمة

هذا الدليل يقدم الإرشادات التي على الجمعية اتباعها بخصوص إدارة وحفظ و إتلاف الدليل يقدم الإرشادات الوثائق الخاصة بالجمعية.

فهرس المحتوى

4	النطاق
	ادارة الوثانق:
	، و . الاحتفاظ بالوثائق
5	- ق اللاف المثانة ا



النطاق

يستهدف هذا الدليل جميع من يعمل لصالح الجمعية وبالأخص رؤساء أقسام أو إدارات الجمعية والمسؤولين التنفيذين وأمين مجلس الإدارة حيث تقع عليهم مسؤولية تطبيق ومتابعة ما يرد في هذه السياسة.

إدارة الوثائق:

يجب على الجمعية الاحتفاظ بجميع الوثائق في مركز إداري بمقر الجمعية، وتشمل الآتي:

- اللائحة الأساسية للجمعية وأي لوائح نظامية أخرى.
- سجل العضوية والاشتراكات في الجمعية العمومية موضحاً به بيانات كل من الأعضاء المؤسسين أو غير هم من الأعضاء وتاريخ انضمامه.
- سجل العضوية في مجلس الإدارة موضحاً به تاريخ بداية العضوية لكل عضو وتاريخ وطريقة اكتسابها (بالانتخاب / التزكية) ويبين فيه بتاريخ الانتهاء والسبب.
 - سجل اجتماعات الجمعية العمومية.
 - سجل اجتماعات وقرارات مجلس الإدارة.
 - السجلات المالية والبنكية والعهد.
 - سجل الممتلكات والأصول.
 - ملفات لحفظ كافة الفواتير والإيصالات.
 - سجل المكاتبات والرسائل.
 - سجل الزيارات
 - سجل التبرعات

تكون هذه السجلات متوافقة قدر الإمكان مع أي نماذج تصدرها وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية. ويجب ختمها وترقيمها قبل الحفظ ويتولى مجلس الإدارة تحديد المسؤول عن ذلك.



الاحتفاظ بالوثائق

- يجب على الجمعية تحديد مدة حفظ لجميع الوثائق التي لديها. وقد تقسمها الى التقسيمات التالية:
 - ٥ حفظ دائم
 - حفظ لمدة 4 سنوات
 - حفظ لمدة 10 سنوات
 - يجب إعداد لائحة توضح نوع السجلات في كل قسم.
- يجب الاحتفاظ بنسخة الكترونية لكل ملف أو مستند حفاظاً على الملفات من التلف عند المصائب الخارجة عن الإرادة مثل النيران أو الاعاصير أو الطوفان وغيرها وكذلك لتوفير المساحات ولسرعة استعادة البيانات.
 - يجب أن تحفظ النسخ الالكترونية في مكان آمن مثل السيرفرات الصلبة أو السحابية أو ما شابهها.
- يجب أن تضع الجمعية لائحة خاصة بإجراءات التعامل مع الوثائق وطلب الموظف لأي ملف من الأرشيف وإعادتها
 وغير ذلك مما يتعلق بمكان الأرشيف وتهيئته ونظامه.
- يجب على الجمعية أن تحفظ الوثائق بطريقة منظمة حتى يسهل الرجوع للوثائق ولضمان عدم الوقوع في مظنة الفقدان أو السرقة أو التلف.

إتلاف الوثائق

- يجب على الجمعية تحديد طريقة التخلص من الوثائق التي انتهت المدة المحددة للاحتفاظ بها وتحديد المسؤول عن ذلك
- يجب إصدار مذكرة فيها تفاصيل الوثائق التي تم التخلص منها بعد انتهاء مدة الاحتفاظ بها ويوقع عليها المسؤول التنفيذي ومجلس الإدارة.
- بعد المراجعة واعتماد الإتلاف، تشكل لجنة للتخلص من الوثائق بطريقة آمنة وسليمة وغير مضرة بالبيئة وتضمن إتلاف كامل الوثائق.
- تكتب اللجنة المشرفة على الإتلاف محضراً رسمياً ويتم الاحتفاظ به في الارشيف مع عمل نسخ للمسؤولين المعنيين.





تم اعتمادها بالجمعية في محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (8) المنعقد بتاريخ 1445/07/27هـ الموافق 2024/02/08م



Mob: 0551060109 Email: info@medadd.sa



رقم الصادر: اليوم : الخميس التاريخ : ۲۰۲۶/۰۲/۰۸ المشفوعات:



(محضر اجتماع مجلس الإدارة)

اجتماع مجلس الإدارة رقم (٨)		نىر	رقم المحم	
٥٤٤ ١هـ / ٢٠٢٤م			العام	
يوم الخميس ٢٧/ ٧٠/٥٤٤١ هـ الموافق ٢٠٢٤/٠٢/٨م		التاريخ		
حضوري	حضوري		موقع الاجتماع	
ساعة		مدة الاجتماع		
الساعة: ٣٠:٩م		بداية الاجتماع		
الساعة: ٣٠:٥٠م		نهاية الاجتماع		
من أصل ٥ أعضاء	ه أعضاء من أصل ه أعضاء		عدد الحضور	
علي بن محمد ملهوي العمري (رئيس مجلس الإدارة)		برئاسة		
الصفة	الاسم			
رئيس مجلس الإدارة	علي بن محمد ملهوي العمري	الحضور		
نانب رئيس مجلس الإدارة	عبد الله بن أحمد شويل اليامي			
عضو	أحمد بن جمعان مسفر المالكي			
عضو	بدر بن خضر معاضة السلمي			
عضو	سند بن مصلح سند العتيبي			
'جتماع	محاور الا			
ر التنفيذي	تعيين المدير التنفيذي		١	
تفويض المدير التنفيذي للتوقيع في البنوك		۲		
تفويض المدير التنفيذي في المركز الوطني والمنصات الحكومية			٣	
اعتماد اللوائح والسياسات للجمعية.			٤	



• توصيات الاجتماع:

		-	
	التوصية	المحور	م
	و افق المجلس مباشرة المدير التنفيذي الغانمي مديراً تنفيذياً لجمعية مداد للخ	تعيين المدير التنفيذي	١
لخاصة بالجمعية	وافق المجلس على تفويض المدير التنفيذ الغانمي لاعتماد توقيعه في جميع البنوك ا ومنحه الصلاحيات .	تفويض المدير التنفيذي للتوقيع في البنوك	۲
	ومنحه الصلاحيات. وافق المجلس على تفويض المدير التنفيذ الغانمي ومنحه كافة الصلاحيات في الدوائر والمند	تفويض المدير التنفيذي في المركز الوطني والمنصات الحكومية	٣
سياسات وتمت	تم إطلاع مجلس الإدارة على اللوائح وال الموافقة عليه	اعتماد اللوائح والسياسات التالية للجمعية :	
لف الوطيقي	 اعتماد الهيكل التنظيمي والوص للجمعية 	 مناقشة الهيكل التنظيمي والوصف الوظيفي 	
		للجمعية	
	٢. اعتماد نظام الرقابة الداخلي	٢. مناقشة نظام الرقابة الداخلي	
7	٣. اعتماد سياسة تعارض المصالع	٣. مناقشة سياسة تعارض المصالح	
نات	 اعتماد سياسة خصوصية البيا 		
	٥. اعتماد سياسة جمع التبرعات	 مناقشة سياسة خصوصية البيانات 	
	 اعتماد سياسة إدارة المتطوعير 	٥. مناقشة سياسة جمع التبرعات	
		 مناقشة سياسة إدارة المتطوعين 	
	٧. اعتماد لائحة الموارد البشرية	٧. مناقشة لائحة الموارد البشرية	
-	٨. اعتماد لائحة تعيين المدير التن	 ۸. مناقشة لائحة تعيين المدير التنفيذي 	٤
	٩. سياسة المكافئات والامتيازات	٩. سياسة المكافئات والامتيازات	
لة والكامنة	١٠. اعتماد تقييم المخاطر المتأصا		
الوقائية المرفقة	والتوجيه بالعمل وفق التدابير	١٠. مناقشة تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة	
	مع تقييم المخاطر وتكليف الم	١١. مناقشة لائحة السياسات المالية	
	بإعداد ورش عمل لرفع الوعى ل	١٢. مناقشة سياسة الصرف على البرامج والأنشطة	
المال المالين		١٣. مناقشة لائحة المشتريات	
	ورفع تقارير دورية.	١٤. مناقشة سياسة التعامل مع المقبوضات	
ب ة	١١. اعتماد لائحة السياسات المالي	١٥. مناقشة سياسة الاستثمار	
رامج والأنشطة	١٢. اعتماد سياسة الصرف على البر	١٦. مناقشة لائحة صلاحيات مجلس الإدارة	
	١٣. اعتماد لائحة المشتريات	۱۱. منافسه لانحه صلاحيات مجنس الإداره	



رقم الصادر: اليوم: الخميس التاريخ: ٢٠٢٤/٠٢/٠٨ المشفوعات:



- ١٤. اعتماد سياسة التعامل مع المقبوضات
 - ١٥. اعتماد سياسة الاستثمار
- ١٦. اعتماد لائحة صلاحيات مجلس الإدارة
- ١٧. اعتماد مصفوفة الصلاحية بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية
- ١٨. اعتماد سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمى البلاغات
- ١٩. اعتماد سياسة الاحتفاظ بالوثائق والسجلات والمكاتبات واتلافها
- · ٢. اعتماد سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيد وتقديم الخدمات
- ۲۱. اعتماد لائحة أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة
 تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب
 - ٢٢. اعتماد دليل إجراءات التوظيف والتحقق منالكفاءة
 - ٢٣. اعتماد سياسة مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الارهاب
 - ۲٤. اعتماد دليل مؤشرات عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب
 - 70. اعتماد دليل إجراءات عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

- ١٧. مناقشة مصفوفة الصلاحية بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية
 - ١٨. مناقشة سياسة الإبلاغ عن المخالفا وحماية مقدمي البلاغات
- ١٩. مناقشة سياسة الاحتفاظ بالوثائق والسجلات والمكاتبات واتلافها
 - ٢٠. مناقشة سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيد
 وتقديم الخدمات
- ۲۱. مناقشة لائحة أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة
 تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب
 - ٢٢. مناقشة دليل إجراءات التوظيف والتحقق من الكفاءة
 - ٢٣. مناقشة سياسة مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الارهاب
 - ٢٤. مناقشة دليل مؤشرات عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب
 - ٢٥. مناقشة دليل إجراءات عمليات غسل الأموالوتمويل الإرهاب

قم الصادر: ليوم: الخميس لتاريخ: ٢٠٢٤/٠٢/٠٨ لمشفه عات:



• وقد أقرت التوصيات السابقة في محضر الاجتماع أعلاه من قبل أعضاء مجلس الإدارة وهم:

التوقيع	المنصب	الاسم	٩
	رئيس مجلس الإدارة	علي بن محمد ملهوي العمري	١
Tutte	نائب رئيس مجلس الإدارة	عبدالله بن أحمد شويل اليامي	۲
21	عضو	أحمد بن جمعان مسفر المالكي	٣
4	عضو	بدر بن خضر معاضة السلمي	٤
سندالعتبي	عضو	سند بن مصلح سند العتيبي	٥

علي بن محمد ملهوي العمري

ختم الجمعية

